فليس في قبول مرويه حيلة في وقت الا وقت ان يؤخذ الخ وما قاله متجه لان العلة
التي بها يرد حديث الداعية وهي ما ذكره بقوله لان تزيين بدعته الخ واردة فيما اذا كان
ظاهر المروي يوافق مذهب الراوي المبتدع ولو لم يكن داعية والله سبحانه اعلم ثم
سوء الحفظ وهو السبب العاشر من اسباب الطعن والمراد به اي سوء الحفظ من
ماتنزيلا له منزلة غير العقلاء على انه قيل بعمومه يرجح جانب اصابته على جانب خطائه
كذا في بعض النسخ وفي اكثر النسخ الموجودة ليرجح بزيادة اداة الجحد وهو ينافي ما
اخترناه واوضحناه اولا عند قول المصنف او سوء حفظه في الاجمال وقال الشارح وجيه الدين
قدس الله سره اعترض عليه استاذي مولانا ابو البركات بانه قال اولا في الاجمال وهو يخي
سوء الحفظ عبارة عن ان يكون غلطه اقل من اصابته فبين كلاميه تدافع الا ان يكون
لفظة لم هنا وقعت تصحيفا من الناسخ او زلة من القلم قال ثم اخبرني بعض اخواني انه
سئل السخاوي عنه فقال وقع لفظة لم غلطا من الناسخ اخرج نسخة من عنده وليس فيها
لفظة لم انتهى وقوله وقعت تصحيفا من الناسخ او زلة من القلم مضاه ان لفظة لم اما وقعت
زائدة من زلة قلم الناسخ بلا شعور او ان الناسخ زادها قصدا لتوهم الزيادة
صوابا فالمراد بالتصحيف معناه اللغوي وهو الخطأ في الصحيفة كما في القاموس والشراح
المحقق الشيخ على القاري بعد اطلاعه على هذا كله صوب النسخة التي فيها زيادة لم وهو
يحتمله انه نقل عن المصنف انه قال في تقرير هذا الكلام اذ فهم من قوله ما يرجح جانب
خطائه او يستوي انتهى ولا شك ان هذا الكلام تقتضيه ما اختاره ولكن يحتمل ان يكون هذا

التقرير

قبل تغييره النسخة التي هم ما وافقه لنسخة حافظ السخاوي على ان اختلال التقرير
اهون من اختلال هذا التاليف وقد قال الشيخ على القاري فلا تعجل ولا تامل فانه
محل الزلل وهو اي سوء الحفظ على قسمين وكل منهما مسمى عندهم باسم وكل منهما
مسمى عندهم فانه ان كان لازما للراوي في جميع حالاته من غير خبرة ان اي حاصلا
من غير عروض سبب لسوء حفظه في بعض الاوقات فهو الشاذ وفيه من التسامح
ما قد سبق في مواضع شتى والمعنى فمروي من هذه صفته هو الشاذ على راي بعض
اهل الحديث قال البقاعي في حاشيته شرح الالفية المنكر اسم لما خالف فيه
الضعيف الذي ينجبر وهذه بمثله الثقة او تفرد به الاضعف الذي لا ينجبر
وهذه بمتابعة مثله والشاذ اسم لما خالف فيه الثقة الاوثق او تفرد به الخفيف
الضبط اي الذي ينجبر وهذه بمتابعة مثله او ان كان سوء الحفظ طاريا متحدا
على الراوي اما الكبر سنا او لذهاب بصره او لاحتراق كتبه او عدمها تقيم بعد تخصيص
بان الباء للسببية يعني صار ذهاب البصر والكتب مرجحا لسوء الحفظ لانه كان يعتمدها
فرجع الى حفظه فساء لفقدان مراجعة الكتب فهذا هو المختلط بكسر اللام اي فهذا الراوي
هو المختلط او نقول للتناسب بما سبق فمروي هذا هو حديث المختلط والحكم فيه اي
في المختلط ان ما حدث به قبل طريان الاختلاط عليه في نفس الامر اذا تميز لنا كونه قبل
الاختلاط قبل واذا لم يتميز لنا توقف على نبا المجهول فيه رفضه مشربا الطريق الذي علم
قبول ما حدث به بعد الاختلاط تميز لنا كونه بعد الاختلاط او لم يتميز قال العراقي

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)